

دفع الرشوة لإجراء العقد ـ 10 /Jul/ 2019

السؤال: جرت العادة في بعض المشاريع أن يطلب ممثل صاحب العمل من المتعهد مالاً كهدية بإزاء العقد، فإذا امتنع المتعهد، فإن أدنى ما سيلحق به هو وضع العراقيل أمام مهمته ومشروعه، بل وحتى الإضرار به أحياناً، فما هو حكم المتعهد في مثل هذه الحالات؟ الجواب: لا يجوز دفع مثل هذه الأموال ولا أخذها. وفي هذه الأمور، يجب سلوك الطرق القانونية.